

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
République Algérienne Démocratique et Populaire

MINISTRE DES FINANCES

Division des Marchés Publies

وزارة المالية

قسم الصفقات العمومية

الجزائر، في 23 AVR. 2017

رقم 17/م.ق.ص.ع/م.ق.ص.ع/م.ق.ص.ع.ف.ت/2017.

بلدية بوزينة
الرئيس الوارد
يومي 24 أبريل 2017
رقم 109/3

السيد

رئيس المجلس الشعبي البلدي

بلدية بوزينة - دائرة بوزينة - ولاية باتنة

الموضوع : طلبكم توضيح قانوني.

المرجع : إرسالتكم رقم 266 المؤرخ في 09 فيفري 2017.

عطفاً على إرسالتكم المشار إليه في المرجع أعلاه، يشرفني أن أخبركم أنه طبقاً للمادة 14 و 52 من المرسوم الرئاسي رقم 15-247 المؤرخ في 16 سبتمبر 2015 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية وتلويضات المرفق العام، يؤدي عدم استلام أي عرض، في إطار الإجراءات المكيفة، إلى عدم جدوى إجراء الاستشارة.

و منه، فإن استلام عرض وحيد لا يخطر حالة عدم جدوى، إذ يجب على المصلحة المتعاقدة فتح هذا العرض و تقييمه.

غير أنه يجب التذكير أنه طبقاً للمادة 14 من المرسوم الرئاسي رقم 15-247 المؤرخ في 16 سبتمبر 2015 للمذكور أعلاه، يجب أن تكون الحاجات محل إيجار ملتم.

تقبلوا، سيدي الرئيس، فائق الاحترام و التقدير.

رئيس قسم الصفقات العمومية

إمضاء: م. بوزرد

